مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: سبل معالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي
اسم الكاتب: محمد حمد عبد حمد، أ.م. معتز علي صبار الفهداوي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/930
تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 04:33 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

سبل معالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي

Ways to address the impact of financial secrecy on tax evasion

طالب دراسات عليا / محمد حمد عبد حمد _ أ.م. معتز علي صبار الفهداوي

جامعة الأنبار / كلية القانون _ جامعة الانبار/كلية القانون

Mohammed Hamad Abad Hamad

A.p. Mutz ali sabbar Al Fahdawi

Anbar University

College of Law and Political Science

Department of law

Mohammed07801087707@gmail.com

07801087707

الملخص

نتيجة تزايد خسائر الدول المتقدمة والنامية بسبب التهرب الضريبي المحتمي وراء نظام السرية المالية ، ومن هذا المنطلق وضعت الحلول الدولية لمعالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي ، ومن أبرز تلك المعالجات هو قيام الولايات المتحدة الأمريكية بوضع قانون الامتثال الضريبي ، إذ يلزم هذا القانون المؤسسات المصرفية الواقعة في الخارج بالكشف عن الحسابات المتعلقة بالأشخاص الأمريكيين الى أدارة الضرائب التابعة للحكومة الأمريكية بهدف منع تهربهم من دفع الضرائب ، ونتيجة

لنجاح الولايات المتحدة الأمريكية في فرض نظام الابلاغ التلقائي وفقاً لقانون فاتكا ، قد شجع دول منظمة التعاون الاقتصادي والاتحاد الأوروبي الى اقرار التبادل الألي للمعلومات الضريبية ، كما قامت تلك الدول في أنشاء المنتدى الدولي للشفافية وتبادل المعلومات لأغراض الضريبة ، ونتيجة لتلك الجهود الدولية قد أصبح واقع السرية المالية يتميز بالشفافية الضريبية.

الكلمات المفتاحية: لتهرب الضريبي_ الامتثال الضريبي_ قانون فاتكا_ مصلحة الضرائب الأمريكية_ OEcD.

Abstract

As a result of the increasing losses of developed and developing countries due to the inevitable tax evasion behind the system of financial secrecy, international solutions have been developed to address the impact of financial secrecy in tax evasion, the most prominent of which is the development of the United States of America tax compliance law, as this law obliges banking institutions located abroad to disclose They also established the international forum for transparency and exchange of information for tax purposes.as a result of these international efforts, the

reality of financial secrecy has become characterized by tax transparency.

Keywords: Tax evasion ،tax compliance ،FATCA Law ،US IRS

المقدمة

أهمية الموضوع :

تبرز أهمية دراسة سبل معالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي من خلال ألقاء الضوء على المرتكزات الأساسية للحلول الدولية التي وضعت من أجل الحد من أثر السرية المالية ، ومن أبرز تلك المعالجات هو قيام الولايات المتحدة الأمريكية بوضع قانون الامتثال الضريبي لمواجهة الأشخاص المحتمين وراء نظام السرية المالية بهدف تقويض تهربهم ،كما حرصت التشريعات الضريبية والاتفاقيات الدولية الجديدة على الحد من أثار السرية وزوال أسوارها أمام السلطات الضريبية ، الأمر الذي أسهم في ولادة نظام ضريبي دولي جديد يتميز بالشفافية والافصاح .

اشكالية الدراسة :

مما لا مراء فيه أن السرية المالية أصبحت وسيلة يلجأ أليها بعض المكلفين للتستر على أموالهم ، إذ يصبحون بمنأى عن الملاحقة من قبل الادارة الضريبية بمجرد أيداع أموالهم في حسابات مصرفية لدى بعض الدول التي تمتاز بالسرية المطلقة ، ومن هذا المنطلق تعد السرية المالية مشكلة كبيرة ومسألة مستعصية تستدعي دراسة وبحث الحلول لمواجهتها ، إذ أصبحت عقبة أمام الادارة الضريبية تمنعها من الاطلاع على حسابات المكلفين ، ومن هنا تكمن خطورتها ، وهذا هو السبب الدافع لطرح السؤال التالي :

ماهي الحلول الدولية لمعالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي؟

منهجية الدراسة

سوف تعتمد هذه الدراسة –بشكل أساسي- على المنهج الوصفي التحليلي ، لملاءمته لأهداف البحث بصدد أسجلاء السبل المعالجة لأثر السرية المالية في التهرب الضريبي ، والتي تشمل قانون الامتثال الضريبي الأمريكي ، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية الأخرى ، مثل اتفاقية دول العشرين ، وما قامت به منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ، كما تبرز منهجية البحث عن طريق أتباع المنهج المقارن لتوضيح موقف بعض الدول من تنفيذ الحلول الدولية فيما يخص موضوع الدراسة .

هيكلية الدراسة

تعكس خطة البحث اهتمامات هذه الدراسة ومراميها ، لذا قد أثرنا تقسيم موضوع دراستنا على مطلبين ، يتناول المطلب الأول بيان الاطار المفاهيمي لقانون الامتثال الضريبي الأمريكي (FATCA) وذلك في فرعين، نتناول في الفرع الأول مفهوم قانون فاتكا ، أما الفرع الثاني سنتناول فيه طرق تطبيق قانون الامتثال الضريبي وعواقب عدم تنفيذه ، أما المطلب الثاني سنتناول فيه موقف الدول من السرية المالية بعد صدور قانون الامتثال الضريبي والذي بدوره سينقسم على فرعين، يوضح الفرع الأول موقف الدول المقارنة من السرية المالية في ظل تنفيذ قانون الامتثال الضريبي ، بينما يتضمن الفرع الثاني واقع السرية المالية في ظل الحلول الدولية للحد من أثارها في التهرب الضريبي ، ثم يلي هذا إيراد خاتمة نوضح فيها أهم ما سنتوصل ألية من استنتاجات وما نراه من مقترحات .

I.المطلب الأول

الإطار المفاهيمي لقانون الامتثال الضريبي الأمريكي (FATCA)

يعد قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (FATCA) خطوة رئيسية قامت بها الولايات المتحدة في اطار جهودها لمكافحة التهرب الضريبي الذي يتم من المكلفين بالضريبة ممن يحملون الجنسية الأمريكية ، ولديهم أنشطة اقتصادية خارج

امريكا ، وتتجسد فكرة فاتكا في ألزام المصارف في الدول بعقد مذكرة تفاهم مع الحكومة الأمريكية كي يتسنى لها الافصاح عن الحسابات المصرفية العائدة للعملاء الأمريكيين الى الادارة الضريبية التابعة لحكومة الولايات المتحدة لمنع تهرب المكلفين من أداء الضريبة ، وعلية فأن فاتكا يمثل نظاماً مهماً تسعى الية الحكومة الأمريكية لتقويض عمليات التهرب المحتمية وراء جدار السرية المالية ، ولتوضيح ذلك الأمر نقسم هذا المطلب الى فرعين يتضمن الأول مفهوم قانون فاتكا ، أما الفرع الثاني تضمن طرق تطبيق قانون الامتثال الضريبي وهي كالآتي :

I أ. الفرع الأول

مفهوم قانون فاتكا

عرف قانون (FATC) بأنه عبارة عن نظام إفصاح وضعته الولايات المتحدة لمواجهة التهرب الضريبي، أذ يلزم هذا النظام المؤسسات المصرفية الواقعة في الخارج بالكشف عن الحسابات المتعلقة بالأشخاص الأمريكيين الى أدارة الضرائب التابعة للحكومة الأمريكية بهدف منع تهربهم من فرض الضرائب عليهم ، ولتوضيح ذلك الأمر نتناول **أولاً تعريف فاتكا ، ثانياً نوضح الأهداف التي قام عليها القانون وهي كالآتي :**

اولاً : تعريف فاتكا (FATCA) :

يعتبر قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية هو أحد البرامج التي اعتمدتها الولايات المتحدة الأمريكية لمواجهة التهرب الضريبي الذي يلجأ اليه بعض الأشخاص الأمريكيين ، الذين يحتفظون بحسابات مصرفية خارج امريكا ، إذ بموجب ذلك القانون يجب على كل المصارف الأجنبية غير الأمريكية ، إضافة الى المؤسسات المالية الأخرى مثل صناديق الاستثمار، وشركات الضمان، وصناديق الائتمان ومؤسسات الصيرفة الافصاح لمصلحة ضريبة الدخل في الولايات المتحدة

الأمريكية، عن بيانات ومعلومات عملائها من المواطنين والأجانب الذين يحملون الجنسية الأمريكية بهدف استيفاء متطلبات القانون[١].

تأسيساً مما سبق يعد قانون الامتثال من أبرز القوانين التي شرعت لمواجهة التهرب الضريبي، إذ عرض القانون على الكونغرس عام ٢٠٠٩، وصدر بشكل نهائي في عام ٢٠١٠ والذي يهدف الى توفير الشفافية والافصاح لمصلحة الضرائب الأمريكية عن الأصول المالية والاستثمارية والدخول التي تزيد عن خمسين ألف دولار أو المساهمين بنسبة أكثر من١٠% في رأس مال شركة أجنبية أو المرتبطين بعمليات ائتمان ، وذلك بموجب نموذج إبلاغ تحدده مصلحة الضرائب الأمريكية[٢].

ولا يخفى على أحد أن أساس النظام المصرفي في العالم يرتبط بشكل وثيق بالمصارف الأمريكية، وذلك لعدة أسباب من ضمنها عملة الدولار الأمريكي وقوة الاقتصاد ، لذلك فأن السلطة التشريعية الامريكية أوجبت على جميع المؤسسات المالية والمصارف بالعالم بتطبيق قانون فاتكا لمنع التهرب الذي يلجأ أليه بعض المكلفين من حاملي الجنسية الأمريكية الذين يحتفظون بأموالهم في حسابات مصرفية خارج الولايات المتحدة الأمريكية ، لذا فأن الهدف الرئيسي من إصدار هذا القانون هو للحد من أثار التهرب الضريبي المحتمي وراء السرية المالية[٣].

ثانياً: أهداف قانون فاتكا

وضع قانون الامتثال الضريبي للحسابات الاجنبية من أجل تحقيق الأهداف التي صدر القانون من أجلها أذ تتمثل تلك الأهداف بما يلي :

---

[١] د. بول جورج مرقص ، مصارف لبنان في مواجهة التحديات القانونية والعالمية ، (بيروت: منشورات جو ستيسيا ،٢٠١٣)، ص٧٨.

[٢] تركي مصلح مصالحة،" تأثير قانون الامتثال الضريبي الأمريكي(FATCA) على حماية السرية المصرفية"، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٧ ،العدد١ ،(السنة ٢٠٢٠) : ص٥٥.

[٣] ميشا حسين علي كاطع ، " استخدام البرمجيات المحوسبة في تنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية الأميريكي (fatca) نموذج مقترح" ،(رسالة ماجستير مقدمة الى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية بجامعة بغداد ،٢٠١٦)، ص١٦.

١- أن الهدف من تشريع هذا القانون هو لتضييق الخناق على التهرب الضريبي للأفراد الأمريكيين، من خلال كشف وردع التجاوزات الضريبية الخارجية إذ بموجب نظام قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية الجديد جعل من التهرب الضريبي أكثر صعوبة على الأشخاص الخاضعين لنظام الضرائب الأمريكي الذين يمتلكون أصولاً مالية في مؤسسات مصرفية واستثمارية غير أمريكية[١] ، لذا فأن الهدف من تطبيق قانون فاتكا هو لتحديد الأشخاص الأمريكيين أو الكيانات المحتفظين بأصول مالية تخصهم في الخارج ، أو الكيانات التي يمتلك فيها أمريكي أو أكثر نسبة تزيد عن١٠% ، وذلك بغية التعرف على القائمين بالتهرب الضريبي الذين يحتفظون بأصول مالية في حسابات مصرفية أجنبية توفر لهم الملاذ الأمن للتهرب من خلال نظام السرية المالية[٢].

٢- يهدف قانون فاتكا الى توفير المزيد من الشفافية والافصاح لمصلحة الضرائب الأمريكية ، وذلك للحد من التهرب الضريبي ، اذ بموجب هذا القانون تصبح المؤسسات المالية الأجنبية ملزمة بالإفصاح لمصلحة (IRS)[٣]، عن جميع المعلومات المتعلقة بالحسابات العائدة للمواطنين الأمريكيين او المقيمين الدائميين خارج الولايات المتحدة الأمريكية البعيدة

---

[١] عبده عجلان بابكر سلامة. نايف بن هذال ماجد القحطاني ،" أ ثر قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية(فاتكا) في النظام المصرفي السعودي ، (دراسة ميدانية)" ،المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال ، المجلد ٦، العدد ٢، (السنة٢٠١٩): ص ٣٠٧ .

[٢] أضاءات نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت ، السلسلة التاسعة ، العدد٤ ،٢٠١٧، ص٢.

[٣] تنص المادة (١/ت) من الإتفاقية الموقعة بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة العراق بشأن التعاون من أجل تسهيل تطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية(فاتكا) بأن مصطلح (أي أر أس IRS) يعني مصلحة ضريبة الدخل الأمريكية ، ص ٢.

عن نطاق الرقابة الصارمة لمصلحة الضريبة على الدخل الأمريكية ، الذين لا يقومون بالإبلاغ عن اصولهم المالية [١] .

٣- أن الغرض من سن قانون الامتثال الضريبي هو لمحاربة التهرب الضريبي من قبل بعض المكلفين الأمريكيين الذين يمتلكون أصول مالية في مؤسسات مصرفية تمتاز بسرية الحسابات، الأمر الذي جعل من المتهربين يندفعون الى إيداع أموالهم فيها للتهرب من الضرائب والتصرف بها بعيداً عن رقابة سلطاتهم الضريبية ، بيد أن السلطة التشريعية الأمريكية تنبهت الى ذلك وقامت بإصدار قانون الامتثال لتقويض عمليات التهرب التي يلجأ إليها بعض الأشخاص عن طريق تهريب أموالهم خارج أراضي الولايات المتحدة في دول تمتاز بسرية الحسابات المصرفية ، إذ تشير التقارير بأن التهرب الضريبي يكلف الحكومة الأمريكية حوالي مائة مليار دولار سنوياً ، وذلك بوجود نحو سبعة عشر مليون مواطن أمريكي خارج الولايات المتحدة[٢]، وتأسيساً مما تقدم فأن القانون الأمريكي يلزم المصارف في الدول التي تقوم بعقد مذكرة تفاهم مع الحكومة الأمريكية ، وتحديداً مع مصلحة الضرائب بالكشف عن تفاصيل الحسابات المصرفية العائدة لعملائها من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ، وذلك ليتسنى لتلك المصلحة من توثيق تلك الحسابات عن فرض الضرائب على دخول أصحابها لاحقاً أن كانوا مشمولين بالتكليف الضريبي وفقاً للقوانين الأمريكية النافذة[٣] .

---

[١] د. عماد محمد فرحان ،" الاجراءات الرقابية للبنك المركزي العراقي في ظل اتفاقية قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الأجنبية(FATCA)"، مجلة العلوم الاقتصادية ، المجلد ١١، العدد٤٢، (السنة ٢٠١٦): جامعة البصرة ، ص ١٠٣.

[٢] د.بول جورج مرقص، مصدر سابق ،ص ٧٧.

(٢) د.أسيل باقر جاسم محمد ، "أثر قانون فاتكا الأمريكي على الالتزام بالسرية المصرفية في العراق" ، مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون- جامعة بغداد ، العدد الخاص ، المجلد٣٤ ، العدد ٤،(السنة ٢٠١٩): ص ١٢٨.

٤- لاريب بأنه من الأهداف التي قام عليها القانون هو أنعاش الخزانة الأمريكية في ظل تفشي ظاهرة التهرب الضريبي الدولي التي أفرزتها العولمة ، والتي أسهمت في فتح قنوات جديدة للأفراد والشركات على حداً سواء لتقليل الضرائب وتجنبها من خلال الملاذات الضريبية ، إذ عملت بعض الدول التي تتصف بأنها جنة ضريبية على تطوير سياسات ضريبية تهدف في المقام الأول الى جذب رأس المال المتنقل جغرافياً ، الأمر الذي أدى الى تفاقم الأزمات على الاقتصاد الدولي ، إذ تشير الدراسات بأن الجنات الضريبية تمتلك ما يقرب من ١-٥ تريلون دولار امريكي من الاصول الأمريكية، ونتيجةً لتلك الممارسات التي تقوم بها الملاذات وجدت الولايات المتحدة نفسها في الجانب الخاسر من هذه الأعمال التي تسببت بها دول الجنات الضريبية ، لذا ومن هذا المنطلق عمدت الولايات المتحدة الأمريكية على تشريع قانون فاتكا لملاحقة الأمريكيين الذي يخفون أصولهم المالية وراء السرية المالية التي توفرها الملاذات الضريبية [١].

وتأسيساً مما سبق فأن فاتكا يسهم في ردف الخزينة الأمريكية بمزيد من الايرادات الضريبية خصوصاً وأن الحكومة الأمريكية مثقلة بالديون بشكل متزايد ، بعد أن فرضت الأزمة المالية أثارها على اقتصاد الولايات المتحدة بشكل كبير حتى أصبحت أزمة مالية عالمية[٢] .

---

[1] marc D. shepsman:Buying fatca compliance: overcoming Holdout incentives to prevent international tax Arbitrage,Fordham international law journal,volume 36, issue5,2013,fordhom university school of law,new York, u.s.a,p.1769.

[٢] بدأت الأزمة المالية العالمية في أيلول(٢٠٠٨)، ولقد كانت تداعيات هذه الأزمة ناجمة عن أزمة الرهون العقارية التي ظهرت على السطح في بداية عام(٢٠٠٧)بسبب فشل ملايين المقترضين لشراء مساكن وعقارات في الولايات المتحدة الأمريكية في تسديد ديونهم للبنوك ، وأدى ذلك الى حدوث هزة قوية للاقتصاد الأمريكي ، ووصلت تبعاتها الى اقتصاديات أوروبا وأسيا مطيحة في طريقها بعدد كبير من البنوك والمؤسسات المالية العالمية. فيصل نافع كعيد العاني ،" تأثير الأزمة المالية العالمية على الأداء التشغيلي والمالي للبنوك الأردنية"،(رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط الأردن، ٢٠١٠)، ص ١.

٥- من الأهداف الرئيسية التي قام عليها قانون الامتثال الضريبي هو لأنهاء عصر السرية المالية، من حيث الحد من هذه السرية خاصة في الملاذات الضريبية التي يستخدمها بعض المكلفين في إخفاء حساباتهم التي تثبت دخولهم الحقيقية والتي يجب أن تفرض عليها الضريبة ، إذ قدر تقرير للكونغرس لعام ٢٠٠٨ أن الولايات المتحدة تخسر ما يقارب من ١٠٠ مليار دولار من عائدات الضرائب سنوياً بسبب التهرب الضريبي في الخارج[١].

وتماشياً مما تقدم فأن بعض دول الملاذات الضريبية ترفض الافصاح عن حسابات العملاء المكلفين أو تبادل المعلومات الضريبية لأية جهة كانت بما فيها الادارة الضريبية ، مثال على ذلك أن البرلمان السويسري رفض مشروع قانون طارئ يهدف الى تمكين المصارف السويسرية من تسليم بيانات سرية الى مصلحة الضرائب الامريكية في اطار جهودها الهادفة الى ملاحقة مواطنيها المشتبه بارتكابهم مخالفات في المجال الضريبي[٢] ، بيد ان الضغوط الأمريكية على سويسرا أجبرتها على التنازل عن السرية وقد كان مصرف UBS أول ضحية للجهود الأمريكية في تبديد السرية المالية التي تمثل الغطاء الشرعي لتهرب المكلفين[٣] .

---

[1] marc D. shepsman,p.1768.

[٢] د. عماد محمد فرحان ،مصدر سابق، ص ١٠٥ .

[٣] نتيجة للممارسات الأمريكية في سبيل مكافحة التهرب الضريبي ظهرت فضيحة (UBS) كثمرة للجهود الأمريكية للقضاء على السرية المالية ، وتتلخص تلك الفضيحة أنه بعد اعتقال (براد لي بير كينفيلد) والذي كان يعمل كمستشار سابق في المصرف السويسري من قبل السلطات الأمريكية ، قد أعترف بالذنب من خلال كشفه عن فضائح التهرب الضريبي لعدد كبير من كبار المكلفين الأمريكيين ، بواسطة حسابات مصرفية في مصرف(UBS) السويسري وخلال المرافعة اقر بأنه قد ساعد مواطنين امريكيين على اخفاء مبالغ تصل الى(٢٠٠) مليون دولار عن مصلحة الضرائب الأمريكية ، كما اعترف ايضاً بأن (UBS) تدير ثروات تقدر قيمتها بحوالي(٢٠) مليار دولار غير معلن عنها لمصلحة الضرائب الأمريكية عائدة لأشخاص أمريكيين ، ونتيجة لتلك الأعترافات من قبل (برادلي) قد أدانت وزارة العدل الأمريكية مصرف(UBS) السويسري ، وقد سعى هذا المصرف لأنهاء هذه القضية مع الحكومة الامريكية من خلال تسوية بمبلغ(٧٨٠) مليون دولار إضافة الى ألتزامه بتزويد مصلحة الضرائب الأمريكية بأسماء وبيانات عدد من المكلفين الأمريكيين الذين لديهم حسابات لدى هذا البنك تقدر بحوالي(٤٤٥٠) أسماً لعملائه من حاملي الجنسية الأمريكية ، وبالرغم من الخدمة الكبيرة التي قدمها(برادلي) لمصلحة الضرائب الأمريكية ، فأن ذلك لم يحميه من=

I.ب.الفرع الثاني

طرق تطبيق قانون الامتثال الضريبي وعواقب عدم تنفيذه

لاريب بأن صدور قانون فاتكا إدى الى أحداث تغييرات عامة في قواعد فرض الضريبة على الصعيد الدولي ، إذ مهد لظهور نظام ضريبي دولي جديد يتمثل في أن فاتكا رغم أنه قانون ضريبي أمريكي وطني ، إلا أنه أمتد تطبيقه خارج اختصاصه المحلي عن طريق إلزام المؤسسات المصرفية أو حكومات الدول بتوقيع اتفاقيات مع الادارة الأمريكية لغرض الافصاح عن الحسابات المصرفية العائدة لأشخاص أمريكيين ، وبخلاف ذلك تتعرض المؤسسات المعنية لعقوبات رادعة بهدف تنفيذه ، كما أن هناك التزامات يفرضها القانون من أجل تنفيذه ، ولتوضيح ذلك نتناول **أولاً: طرق تطبيق قانون الامتثال الضريبي ، ثانياً : نوضح العقوبات التي يفرضها القانون في حالة عدم تنفيذه ، وهي كالأتي:**

أولاً : طرق تطبيق قانون الامتثال الامريكي على الحسابات الأجنبية

هناك عدة طرق لتطبيق قانون الامتثال الضريبي سوف نتناولها تباعاً وهي كالأتي :

١- الطريقة الأولى .

تتلخص هذه الطريقة بقيام المؤسسات المالية الأجنبية بالتوقيع على اتفاقية تعاون مباشرة مع مصلحة الضرائب الأمريكية ، وفي هذه الحالة تقوم المؤسسة المالية هي عينها بالتصريح مباشرةً الى مصلحة الضرائب الأمريكية ، اما المؤسسات التي تشكل فرعاً لمؤسسة مالية GROUP يجب عليها ان توافق بشكل منفرد على

=ملاحقة المكلفين الأمريكيين الذين أفشى أسرارهم المصرفية ، أذ قضت محكمة أتحادية أمريكية عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات واربعة اشهر ، ولم يشفع له حتى طلب الرئيس الأمريكي من المحكمة بتخفيف هذه العقوبة عنه.

Jean-Rodolphe W.fiechter: exchange of tax in formation, the end of banking secrecu in Switzerland and sangapore. International tax journal, new York , November-december2010 , p.64.

مضمون القانون ، الا في حالة تم توقيع بروتكول مع المصرف المركزي ، وتكون المصارف التابعة للمجموعة عينها مسؤولة عن التصريح في حال تخلف احد الفروع عن الالتزام لغياب الاتفاق بينه وبين مصلحة الضرائب الأمريكية[١] .

وتأسيسا مما سبق كان للبنان الدور الريادي الأول والأسرع في تطبيق قانون فاتكا والأول على البلاد العربية من حيث التطبيق والتقييد بالبنود والشروط ، وتجدر الإشارة بأن لبنان قد قابل التوجيهات التي صدرت عن أدارة الضرائب الأمريكية بتوجيهات صدرت عن مصرف لبنان تؤكد فيها التعاون المشترك والمباشر مع تلك الادارة ، لتطبيق قانون FATCA والقيام بعمليات توعوية[٢] ، كما أتخذ لبنان اجراءات تشريعية تمثلت بسن قوانين تتعلق بالكشف عن المعلومات لغايات ضريبية

٢-الطريقة الثانية المعروفة بالمنهج الحكومي :

تتميز هذه الطريقة بأن لها مساران الأول تبادلي والثاني غير تبادلي ، فبالنسبة للمسار التبادلي اذ بموجبة تقوم السلطة المختصة في هذه الدول بتوقيع معاهدة ضريبية مع IRS ، وهي التي تصرح عن المعلومات التي تستحصل عليها من المؤسسات المالية الموجودة على اراضيها ، وبالمقابل تلتزم الولايات المتحدة بتقديم المعلومات عن المكلفين بالضريبة في تلك الدول الذين يمتلكون حسابات مصرفية في البنوك الأمريكية تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل[٣] .

وفي هذا السياق تلتزم المؤسسات المصرفية الأجنبية في الدول التابعة لهذا النموذج بتقديم التقارير بشكل مباشر لمصلحة الضرائب التابعة للولايات المتحدة ،

---

[١] د.ألياس ناصيف .د.بول مرقص ، المصارف العربية في مواجهة التحديات القانونية الدولية ، ط١، (بيروت: المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ، ٢٠١٩)، ص٨٨.

[٢] ميشا حسين علي كاطع ، المصدر السابق ،ص ٤٨.

[٣] د.ألياس ناصيف .د.بول مرقص ، المصدر السابق ،ص٨٩.

وذلك بعد توقيع الاتفاقيات الضريبية من قبل السلطات المختصة في تلك الدول[١] ، ومن ابرز الدول التي اتبعت هذا المسار هو العراق .

اما المسار الثاني غير التبادلي اذ بموجبة لا يتم تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل ، بل يتم التصريح فقط من جانب الدول الموقعة مع مصلحة الضرائب الأمريكية. [٢] .

٣- تختلف الطريقة الثالثة عن الطرق السابقة من حيث انها تتميز في حث المؤسسات المصرفية على الالتزام بشروط القانون فقط ، بعد اجراء اتفاقية بين الدول وادارة الضرائب الأمريكية[٣] .

يواجه هذه الطريقة معوقات تتعلق ببعض المؤسسات المصرفية التي تمنع انظمتها من تزويد معلومات عن حسابات المكلفين الا بعد الحصول على موافقتهم ، ومن الأمثلة على ذلك القانون السويسري الذي يضيق من التزام البنك بتقديم المعلومات لأداره الضرائب الا اذا رخص له العميل بذلك[٤] . بيد ان تلك الممارسة التي اتبعتها سويسرا جعلت منها ملاذاً للتهرب الضريبي كون ان دافعو الضرائب يسعون دائماً الى حماية معاملاتهم المصرفية وعدم كشفها لأية جهة الأمر الذي منع السلطات الضريبية من الوصول الى حساباتهم لغرض تقدير الضريبة وفرضها عليهم[٥] .

من الجدير بالملاحظة في النهاية قامت سويسرا بعقد اتفاقية مع السلطات الأمريكية ، وذلك بعد فضيحة مصرف يو بي أس السويسري التي أدت الى عقد اتفاق يمنح البنوك السويسرية الأذن بتزويد السلطات الأمريكية ببعض المعلومات

---

(1) د.أليلس بوزيدي ،" قانون الامتثال الضريبي الأمريكي على الحسابات الأجنبية وأثره على المنظومة المصرفية السويسرية" ، مجلة حقوق الأنسان والحريات العامة ، العدد السادس ، السنة ٢٠١٨ ،(الجزائر): ص١٠٤.

[٢] تركي مصلح مصالحة ، المصدر السابق ، ص ٥٦.

[٣] د.بول مرقص ، مصدر سابق ،ص٨٩.

[٤] احمد بركات مصطفى ، "مسؤولية البنك عن تقديم المعلومات والاستشارات المصرفية" ،(أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة أسيوط ، مصر ، ١٩٩٠)،ص٢٢٨.

[5] OECD:improving access to bank information for tax purposes- paris 2000 -P.23.

عن حسابات المكلفين ، الذين يتخذون من نظام السرية المالية ملجأ للتهرب الضريبي[١] .

ثانياً: عواقب عدم تطبيق قانون (FATCA)

يلزم قانون فاتكا المؤسسات المالية في الخارج بضرورة تزويد الادارة الضريبية الأمريكية بالمعلومات والبيانات التي تعود لأشخاص امريكيين سواء كانوا افراداً او شركات مقيمين داخل امريكا او خارجها ، وعلية فأن القانون وضع لمحاربة التهرب الضريبي الذي يلجأ بعض الأشخاص الأمريكيين المحتفظين بحسابات مصرفية في دول تتميز بالسرية المالية تجاه حسابات العملاء[٢] .

وعلية فأن قانون فاتكا وضع لتوفير درجة كبيرة من الشفافية الضريبية من خلال ألزام البنوك وغيرها من المؤسسات المالية بالافصاح لإدارة الضرائب التابعة للولايات المتحدة ، أما في حالة رفضها قرر القانون معاقبتها باقتطاع نسبة ٣٠% على الحصيلة الإجمالية من حجم الأموال التي يمتلكها الأشخاص ممن تتوافر فيهم شروط قانون FATCA باعتباره شخص امريكي[٣] .

وتأسيساً مما تقدم فأن عدم الامتثال للقانون الأمريكي من قبل البنوك والشركات يشكل عبئاً عليها يتمثل بتعرضها للعقوبات المالية المتمثلة في الحرمان من التعامل بالدولار الأمريكي في الأسواق العالمية ، اذ يشكل الدولار نحو ٨٧% من حجم المعاملات اليومية التي تتم بالنقد الأجنبي ، اضافة الى ذلك فأن عدم امتثالها لأحكام فاتكا يحرمها من اية تسوية للمعاملات المالية مع اية جهة حول العالم خصوصاً وأن تلك التسويات تتم في الغالب بالدولار الأمريكي[٤] .

---

(1) MARC D.SHEPSMAN:P.1786.

(2) MARC D.SHEPSMAN:P. 1771.

(٣) د.اسامة محمد الفولي ، "حدود السرية المصرفية في ظل النظام الضريبي الدولي الجديد" ، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية ، العدد١٠، السنة الثالثة،(٢٠١٥): ص١٣٧.

(٤) عبده عجلان بابكر سلامة .نايف بن هذال ماجد القحطاني ، مصدر سابق، ص٣٠٦.

وتجدر الإشارة بأن السلطات الأمريكية اقرت بأن هذا القانون ممكن التطبيق نظراً الى القدرة اللوجستية والرقابة الردعية لأداره الضرائب الأمريكية ، خاصة بعد تغريم بعض المصارف السويسرية من قبل الادارة الأمريكية لارتكابها جرم مساعدة بعض المكلفين الأمريكيين على التهرب الضريبي ، أذ ألزمت مصلحة الضرائب تلك المصارف بتزويدها بمعلومات عن حسابات العملاء المتهربين ضريبياً[1] .

II.المطلب الثاني

موقف الدول من السرية المالية بعد صدور قانون الامتثال الضريبي

بعد صدور قانون فاتكا تغير موقف الدول من السرية المالية ، فبعد أن كانت بعض الدول ترفض أفشاء المعلومات المصرفية للجهات الضريبية وخصوصاً الدول المعتنقة للسرية المطلقة ، أصبحت المؤسسات المصرفية في ظل قانون الامتثال ملتزمة بشكل مباشر بالكشف عن حسابات العملاء لإدارة الضرائب الأمريكية، وذلك بعد توقيع الاتفاقيات مع الحكومة الأمريكية ، وبعد نجاح قانون الامتثال الضريبي عمدت المنظمات الدولية المعنية بالشأن الاقتصادي ، على تبني معيار الشفافية بالمسائل الضريبية لتقويض أركان السرية المالية ، ولتوضيح ذلك الأمر نقسم المطلب الى فرعيين ، نتناول في الفرع الأول موقف الدول المقارنة من السرية المالية في ظل تنفيذ قانون فاتكا ، أما الفرع الثاني نوضح واقع السرية المالية بعد الحلول الدولية للحد من أثارها في التهرب الضريبي وهي كالآتي :

II.أ.الفرع الأول

موقف الدول المقارنة من السرية المالية في ظل تنفيذ قانون الامتثال الضريبي

نظراً للعواقب التي يفرضها قانون فاتكا على المؤسسات المالية غير الممتثلة للقانون الضريبي الأمريكي ، وتجنباً للجزاء الذي يفرضه قانون الامتثال دخلت غالبية الدول بعقد مذكرة تفاهم مع الحكومة الأمريكية لتنفيذ فاتكا والحد من السرية

[1] د.بول مرقص ، مصدر سابق ،ص٨١.

المالية ، ذلك لأن عدم امتثالها للقانون قد يتسبب في حدوث أزمة في العلاقة المصرفية التي تربطها بالمصارف الأمريكية ، وخصوصاً بالنظام المالي والمصرفي الأمريكيين ، الذين يعدان ممرين رئيسيين للتحويلات والعمليات المالية التي تجري في السوق العالمية ، إضافة إلى أن عدم تنفيذ فاتكا سيعرض مصارفها لعقوبة استقطاع بنسبة ٣٠% من التحويلات الواردة إليها من الولايات المتحدة ، ولتوضيح موقف الدول المقارنة من ذلك القانون يتمثل بالآتي :

اولاً- موقف التشريع السويسري:

ان المبدأ المعتمد في سويسرا يعتبر ان القانون الفيدرالي اولى بالتطبيق من قوانين المقاطعات ،لذا فأن الأحكام المتعلقة بالسرية الواردة في القانون الفيدرالي توجب على المصارف ، أينما كانت منطقة وجودها، الألتزام بهذه الأحكام ، حتى ولو ورد نص قانوني في أحدى المقاطعات يقضي بصورة صريحة بحق الأستماع الى أشخاص أخرين ، أو القيام بأعمال تفتيش من قبل الجهات العامة ، لذا فأنه وفقاً للقانون الفيدرالي فأنه يجب على المصارف أن تمتنع عن تقديم المعلومات المتعلقة بالزبائن للسلطات الضريبية ، مهما كان نوع الضريبة[١].

وعليه فالقانون السويسري يلزم المصارف بعدم اعطاء معلومات عن حسابات المكلفين ، أو الاجابة على طلبات المعلومات الموجهة أليها من قبل الادارة الضريبية، على الرغم من أن الدوائر الضريبية هي بأمس الحاجة للاطلاع على حسابات المكلفين لمعرفة دخلهم لغرض فرض الضريبة عليهم[٢]،كما أعطى القانون للمصارف حق رفض الشهادة أمام هذه السلطات ، فأن أستجاب المصرف لطلب الادارة الضريبية فيما يخص طلب المعلومات عن بعض العملاء المكلفين دون

---

[١] د.إلياس ناصيف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٤ ،د. نعيم مغبغب ، السرية المصرفية (دراسة مقارنة) ، (بلا مكان للنشر : ١٩٩٦)،ص ٢١٣ .

[٢] د.يعقوب يوسف صرخوه ، سر المهنة المصرفية في القانون الكويتي (دراسة مقارنة) ،(بلا مكان للنشر:١٩٨٩)، ص١٥٥.

رضاهم ، يخضع المصرف للعقوبات المنصوص عليها في المادة ٤٧ من القانون السويسري حسب طبيعة الافشاء كون أن فعله يعتبر مخالف للسرية[١].

وتأسيساً مما تقدم تعتبر سويسرا افضل جنة ضريبية كونها تؤمن حماية وسرية مصرفية متقدمة للمودعين لديها، مما دفع البعض الى إيداع أموالهم فيها للتهرب من الضرائب والتصرف بها بعيداً عن رقابة الإدارات الضريبية ، حتى أصبحت سويسرا ملجأ للتهرب الضريبي من قبل بعض المكلفين الذين يعتبرون السرية المصرفية التي تؤمنها المصارف السويسرية خير وسيلة للتهرب من الموجبات الضريبية[٢] ، بيد أن تلك السرية قد انهارت أمام قانون فاتكا ، خصوصاً بعد قضية UBSإذ ساعد مصرف يوبي أس بعض العملاء الأمريكيين على التهرب الضريبي، الأمر الذي دعى الولايات المتحدة الى إصدار قانون الامتثال الضريبي الذي يهدف الى ملاحقة عمليات التهرب ، أذ بموجبه تم الاتفاق بين السلطات الأمريكية وسويسرا على ان تمنح البنوك السويسرية المعلومات والبيانات عن أصحاب الحسابات المصرفية الى مصلحة الضرائب الأمريكية ، وتمثل تلك الخطوة ضربة قاصمة للبنوك بعد أن كانت سويسرا ترفض تقديم المعلومات أو المستندات الخاصة للعملاء[٣] .

---

[١] ميزت المادة (٤٧) من قانون المصارف وصناديق التوفير السويسري بين حالة أفشاء السر عمداً وحالة إفشائه بصورة غير مقصودة أو بسبب الإهمال ، فإذا كان أفشاء السر عمداً فأن العقوبة هي الغرامة التي لا تزيد على عشرين ألف فرنك أو بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بكلتا العقوبتين معاً. أما أذا كان الافشاء قد حدث دون قصد بل عن اهمال وعدم تبصر في الأمور فان العقوبة تقتصر على الغرامة التي لا تزيد على عشرة الاف فرنك .د. خليل يوسف جندي الميراني، المسؤولية الجزائية الناشئة عن الاعتداء على سرية الحسابات المصرفية ، ط١، (لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب ، ٢٠١٣)، ص ١٠٩ .

[٢] د. نعيم مغبغب ، المصدر سابق ،ص ٢١٠.

[٣] تتميز سويسرا بالسرية المصرفية المطلقة تجاه السلطات العامة، أذ ترفض الكشف عن حسابات العملاء المكلفين بالضريبة أو الأرقام الخاصة بتلك الحسابات ، كما لا يستطيع البنك تقديم معلومات أو مستندات فالبنوك السويسرية ترفض دائماً تقديم المعلومات للإدارة الضريبية، بل تتجنب الاحتكاك المباشر مع هذه الادارة فيما يخص بحسابات العملاء المكلفين بالضريبة . أحمد بركات مصطفى ، مصدر سابق ، ص٢٣٠.

وبناءً على ذلك أصدرت سويسرا قانوناً بشأن تنفيذ قانون فاتكا بين سويسرا والسلطات الأمريكية ، أذ بموجبه يتم الابلاغ عن البيانات المتعلقة بحساب العميل الأمريكي الى أدارة الضرائب الأمريكية من قبل المصارف السويسرية وعليه فأن سويسرا قد تراجعت عن السرية الصارمة في ضوء القانون الأمريكي الجديد والاعتبارات العالمية الجديدة لمكافحة التهرب الضريبي، بعد ان كانت ملاذاً للمودعين والمستثمرين[١].

ثانياً ـ موقف التشريع اللبناني :

يتميز لبنان بالسرية المصرفية المطلقة التي لا تجيز للبنك افشاء اية معلومة عن العميل او عن العمليات المصرفية لأية جهة بما فيها اداره الضرائب، كما جعل القانون من افشاء السر عمداً جريمة يعاقب عليها بعقوبة اشد من تلك المقررة في القانون السويسري [٢] . مما دفع البعض من المكلفين من الاستفادة من الخدمات المصرفية عن طريق ايداع اموالهم في حسابات تمتاز بالسرية للتهرب من الضرائب بعيدا عن رقابه الادارة الضريبية ، بيد ان تلك السرية جعلت من لبنان ملجأ للتهرب الضريبي حتى اطلق البعض على لبنان سويسرا الشرق من خلال مقارنتها بسويسرا، وكان المشرع اللبناني يهدف من تلك الممارسات لتحقيق دوافع اقتصاديه تتمثل في جذب رؤوس الاموال من خلال زياده عدد المودعين الذين يمتلكون حسابات سريه وفرها لهم قانون سريه المصارف اللبناني لتعزيز الوضع الاقتصادي في لبنان[٣] .

---

[١] د.إلياس بوزيدي، مصدر سابق،ص١١٣.

[٢] يتميز قانون سريه المصارف اللبناني بانه جعل من افشاء السرية بصورة عمدية جريمة جنائية يعاقب عليها بعقوبة أشد من الجزاء المقرر في القانون السويسري، ويتمثل في الحبس من ثلاثة شهور الى سنه، و لا تقام الدعوى الجنائية الا من المجني عليه ،في حين ان المشرع السويسري جعل العقوبة الغرامة او الحبس .د. كمال طلبه المتولي سلامة ، دور الدولة في حماية السرية والاستثناءات الواردة عليها ، ط١، (القاهرة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، ٢٠١٥)، ص٧٤ .

[٣] د. سعيد عبد اللطيف حسن ، الحماية الجنائية للسرية المصرفية (دراسة مقارنة) ، (القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠٠٤)، ص١٩١.د. غسان رباح، قانون العقوبات الاقتصادي، منشورات بحسون الثقافية،(دون مكان للنشر:١٩٩٠)، ص.١٣٦

لكن في ضوء القانون الامريكي والاعتبارات الاقتصادية العالمية الجديدة ، تراجع دور السرية المصرفية في لبنان التي كانت تشكل مصدر جذب لبعض المكلفين المتهربين من الضريبة والمستثمرين، اذ اصدر حاكم مصرف لبنان قراراً يلزم المصارف والمؤسسات المالية المعنية بالالتزام بأحكام فاتكا من خلال مراجعه حسابات عملائها بدقة للتحري عن الحسابات والمساهمين الامريكيين[١] .

وتأسيساً مما تقدم فأن لبنان ألتزم بتطبيق قانون الامتثال ،اذ قامت المصارف والمؤسسات المالية بتوقيع اتفاقيه تعاون مباشره مع مصلحة الضرائب الأمريكية ، وأوضح حاكم مصرف لبنان بأن المصارف على استعداد لتطبيق FATCA بعد اخضاع هذا الموضوع للدرس من حيث اقامة ورش العمل التحضيرية كي يكون على بينه من مراحل التنفيذ وملائمتها بين النظام المصرفي اللبناني و مصلحة الضرائب التابعة للولايات المتحدة[٢] .

ونخلص مما تقدم تبين لنا بأن لبنان قد أخذ على مباشرة العمل بنظام فاتكا ، من اتباع العناية الفائقة والافصاح عن المعلومات والبيانات المطلوبة نظامياً الى الادارة الضريبية الأمريكية ، على الرغم من أن قانون السرية المصرفية اللبناني لا يسمح

---

(١) يعتبر لبنان من الدول التي وقعت اتفاقيه مع الولايات المتحدة بشان الالتزام بأحكام قانون فاتكا لتضييق الخناق على التهرب الضريبي وراء جدار السرية المالية ،اذ اصدر حاكم مصرف لبنان قراراً اساسيا بحصوص التعامل مع القانون الامريكي، اذ نصت المادة الاولى من هذا القرار على ما يلي:

أ- يجب على المصارف والمؤسسات المالية ، ضمن تطبيقها لأحكام القرار الاساسي رقم(١٠٩٦٥) بتاريخ ٢٠١٢/٤/٥ المرفق بالتعميم الاساسي رقم(١٢٦) المتعلق بعلاقة المصارف والمؤسسات المالية ،تنفيذ عملياتها بما يتناسب مع مضمون قانون(fatca) والأنظمة التطبيقية الصادرة بالاستناد اليه.

ب- أبلاغ هيئه التحقيق الخاصة فورا بالاجراءات التي قد تتخذها تماشيا مع مضمون نصوص فاتكا من حيث اقفال اي حساب عائد لاحد عملائها او الامتناع عن التعامل او عن فتح اي حساب له ،و توضيح الاسباب الموجبه التي تبرر هذه الاجراءات والتدابير.د.ألياس ناصيف. د.بول مرقص، المصارف العربية في مواجهة التحديات القانونية الدولية ، مصدر سابق، ص١٠٧.

(٢) د . بول مرقص ،مصدر سابق، ص ٨٣.

بالكشف او الاطلاع على حسابات العملاء من قبل اداره الضرائب ،علماً ان هذا المنع كان يشمل المصارف اللبنانية او الاجنبية التي لها فروع في لبنان[١] .

ثالثاً ـ موقف التشريع العراقي

تفرض السرية المصرفية على المصارف الالتزام بسرية المعلومات المتعلقة بحسابات زبائنها تجاه اية جهة ، بيد ان تلك السرية أصبحت أداة يستخدمها بعض المكلفين للتهرب من الضريبة ، لذا قد تعالت الأصوات مطالبة للحد من السرية بهدف تقويض تهرب المكلفين[٢] ، ومنها الولايات المتحدة التي سنت قانون الامتثال وأجبرت الدول على تنفيذ احكامه وألا تعرضت للعقوبات التي يتضمنها القانون ، وبضمنها العراق الذي وقع اتفاقية تعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية من أجل تسهيل تطبيق القانون وابلاغ المعلومات وتبادلها بين العراق والادارة الضريبية التابعة للحكومة الأمريكية[٣] .

---

[١] يعتبر لبنان من الدول المعتنقة نظام السرية المطلقة التي لا تجيز للإدارة الضريبية الاطلاع على حسابات المكلفين سواء في المصارف اللبنانية او الاجنبية التي لديها فرع في لبنان و تخضع لنظام السرية المصرفية اللبناني، وفي هذ هذا الصدد هناك قضيه تتلخص أحداثها (أن الادارة الضريبية في لبنان أرادت الاطلاع على حسابات المركز الرئيسي للمصرف(بنكودي روما) وذلك عن طريق فرعه في لبنان ألا أن هذا الفرع لم يقبل اطلاع الادارة على هذه الحسابات، كون أن السماح للإدارة بالاطلاع على حسابات المركز الرئيسي هو مخالف لأحكام قانون السرية المصرفية الصادر في ٣ ايلول ١٩٥٦، فقامت الادارة الضريبية بتقدير الضريبة وفرضها على المركز الرئيسي بالإستناد الى نص المادة (١٥)من قانون ضريبة الدخل والتي اعطت الحق للإدارة في حالة عدم تمكنها من الاطلاع على حسابات المصرف الأم أن تجري المقارنة مع حسابات المؤسسات المتشابهة، لكن المصرف طعن بهذا القرار لدى مجلس شورى الدولة اللبناني وأحتج بالأسانيد المذكورة أعلاه ، فأيد المجلس رأي المصرف وقضا بالغاء القرار الصادر من الأدارة الضريبية والزامها بفرض الضريبة موضوع النزاع بالإستناد الى قيود المصرف المستأنف مع التقيد بالسرية المطلقة في علاقاته مع المؤسسة الأم الكائنة في الخارج) .قرار مجلس شورى الدولة اللبناني رقم (٤١٠) في ١٩٨٣/١٠/١٨، مشار اليه لدى، رائد ناجي أحمد الجميلي ، "التهرب الضريبي مع اشارة الى موطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق" ، (رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠٠٠)،ص٣٩-٤٠.

[٢] يوسف عودة غانم ، "السرية المصرفية بين الابقاء والالغاء ، دراسة في فلسفة السرية المصرفية "، مجلة العلوم الاقتصادية ، جامعة البصرة ، العدد ٢٦ ، المجلد ٧ ، نيسان(٢٠١٠): ص١٩٩ .

[٣] نظمت المادة (٢) من الإتفاقية المبرمة بين الولايات المتحدة والعراق الاجراءات اللازمة بشأن التعاون من أجل تسهيل تطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (فاتكا) ، أذ تلزم تلك المادة المذكورة الحكومة العراقية بتمكين جميع المؤسسات المالية المبلغة التابعة للعراق الالتزام بالتسجيل على المواقع الالكترونية=

وجدير بالذكر فأن العراق ألتزم بتطبيق قانون فاتكا الذي يفرض على المؤسسات المالية وبضمنها المصارف بالكشف عن حسابات الأمريكيين لصالح الادارة الضريبية الأمريكية بالرغم من أن حسابات العملاء مصونة وفق المادة ٤٩ من قانون المصارف العراقي التي تنص على أنه (يحافظ المصرف على السرية فيما يتعلق بجميع حسابات العملاء وودائعهم وأماناتهم وخزائنهم لديه .ويكون محظوراً اعطاء أي بيانات عنها بطريق مباشر او غير مباشر ...) [١] .

يتضح من النص اعلاه بأنه يجب على المصرف الالتزام بسرية الحسابات وعدم اعطاء أية معلومة عن وضع العملاء ، بيد أن تلك السرية قد تلاشت أمام نصوص فاتكا التي تقضي بالإفصاح عن حسابات الأشخاص الأمريكيين وألا تعرض المصرف للعقوبات التي يتضمنها فاتكا.

نخلص مما سبق أن القوانين المقارنة قد اتفقت على الالتزام بتنفيذ قانون فاتكا ، بهدف تعزيز الشفافية الضريبية على الحسابات المصرفية العائدة للأشخاص الأمريكيين ومنع تهربهم وراء نظام السرية المالية[٢] . إلا أنه على الرغم من قيام الدول المقارنة بعقد اتفاقيات تعاون مع الإدارة الضريبية الأمريكية من أجل تطبيق نصوص فاتكا المتمثلة في الافصاح عن الحسابات المصرفية العائدة للأمريكيين ، **يثار تساؤل هل أن قيام الدول بتطبيق احكام قانون الامتثال الضريبي الامريكي يشكل خرقا للسيادة الوطنية للدول المنفذة لنصوص فاتكا ؟**

=لقانون الامتثال الضريبي التابعة لمصلحة ضريبة الدخل الأمريكية في الأول من يوليو –تموز ٢٠١٤ ، والامتثال لمتطلبات بذل العناية الواجبة والابلاغ والاستقطاع ، كما تلتزم المؤسسة المالية العراقية بتزويد السلطة الأمريكية المختصة بالمعلومات التي تطلبها حول حسابات الأشخاص المشمولين وبغض النظر عما اذا كانت السلطة المختصة في العراق بحاجة الى تلك المعلومات لأغراض ضريبية خاصة بها أو ما أذا كانت لمعلومات تتعلق بتصرف يصنف على أنه (جريمة) وفي القوانين العراقية . وأذا كان مايتوافر من المعلومات لدى السلطات العراقية غير كافياً فعليها بذل الجهود للحصول المعلومات المطلوبة من الحساب الأمريكي . د. اسيل باقر جاسم محمد ، مصدر سابق ، ص١٤٨ -١٤٩ .

[١] ينظر المادة (٤٩) من قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة (٢٠٠٤) النافذ .

[٢] د. ألياس بوزيدي، مصدر سابق، ص١٠١.

للاجابة على هذا التساؤل : هناك رأيين الأول معارض لتنفيذ القانون كونه يمثل خرقا للسيادة الوطنية، والثاني يعتبر قانون فاتكا مجرد وسيلة إفصاح، ولتوضيح تلك الآراء كالآتي :

١-**الرأي الاول** : يعتقد أصحاب هذا الرأي أن قيام الولايات المتحدة الأمريكية بإجبار الدول على تطبيق القانون، يمثل انتهاكاً لسيادة الدول الموقعة على تنفيذ نصوصه، كون أن الولايات المتحدة تفرض قوانينها الضريبية على دول تتمتع بقوانين سرية تحمي أصحاب الحسابات المصرفية من الكشف أو الاطلاع لأية جهة ، لذا فإن فاتكا يخالف مبادئ السرية المصرفية المعمول بها في بعض الدول ، لذا قد أعتبر البعض أن هذا القانون عبارة عن تجنيد المصارف في مختلف البلدان، لتصبح نوعا من الأسلحة في يدي الادارة الضريبية الأمريكية [١]، بيد أن هذا الرأي قد تعرض للنقد لأنه يقوم على أساس غير قانوني وخاطئ ، ذلك لأن FATCA ينطبق على الأشخاص الأمريكيين فقط دون غيرهم ، كما أنه يجوز لأي دولة في العالم بمقتضى الأنظمة والقوانين الضريبية الحق في أن تتأكد من أن مواطنيها الخاضعين للضريبة ملتزمون بدفع الضرائب المستحقة عليهم لمنعهم من التهرب [٢]، كما أن هناك توجهاً دولياً لعولمة القانون الأمريكي ليصبح تبادل المعلومات الضريبية على مستوى دول العالم بشكل تلقائي لتفويض عمليات تهرب بعض المكلفين.

٢-**الرأي الثاني**: يذهب هذا الرأي الى ضرورة عقد اتفاقيات تعاون مع حكومة الولايات المتحدة من أجل تطبيق نصوص فاتكا ويعزون السبب وراء تنفيذ القانون كونها مجرد الية رقابية تضمن أن المكلفين الأمريكيين يمتثلون للقوانين الضريبية،

---

[١] د. الياس ناصيف. د. بول مرقص، مصدر سابق، ص٨٤.

[٢] تركي مصلح مصالحة ، مصدر سابق، ص٦٠.

ومن ثم يعد تطبيقه من أحد صور مكافحة التهرب الضريبي الذي يلجأ الية بعض المكلفين الأمريكيين [١] .

وبالتالي فأن فاتكا يعتبر مجرد قانون افصاح يلزم البنوك بالكشف عن بيانات العملاء ممن يحملون الجنسية الأمريكية لمصلحة اداره الضرائب التابعة للولايات المتحدة ولا يشكل اي انتهاك للسيادة ، لأنه ينطبق على المواطنين الامريكيين دون سواهم وان كان تنفيذه قد أمتد الى خارج حدود الاختصاص المكاني ، لكنه أكتسب شرعيته من خلال عقده اتفاقيات مباشرة سواء مع حكومات الدول في مختلف العالم ، او مع المؤسسات المصرفية مباشرة ، لذا فأن فاتكا هو مجرد قانون افصاح[٢] .

II.ب الفرع الثاني

واقع السرية المالية في ظل الحلول الدولية للحد من اثارها في التهرب الضريبي

للسرية المصرفية أهمية بالغة كما تمثل مطلب أساسي لأي نظام مصرفي ، لأنه من غير المرجح أن يعهد العملاء بأموالهم إلى المصارف أذا لم تكن هناك سرية تضمن عدم الافصاح عن حساباتهم المصرفية ، بيد أن تلك السرية ألتي توفرها دول الملاذات الضريبية مثل سويسرا والتي تعتبر جنة ضريبية ساهمت في تهرب بعض المكلفين ، فعلى سبيل المثال تعتبر سويسرا من الدول الموقعة على معاهدة الازدواج الضريبي المعقودة بين الدول التي شكلت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية[٣] ، بيد

---

[١] د. نبيل عبدالرؤوف ابراهيم، دراسة تحليلية للأثار المحاسبية والضريبية المترتبة على تطبيق قانون الأمتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الخارجية (FATCA) على المؤسسات المالية (دراسة ميدانية) ، ٢٠١٢، ص١٦.

[٢] د. إسامه محمد الفولى ، مصدر سابق، ص١٤٢.

[٣] منظمة التعاون الأقتصادي والتنمية كما تعرف اختصاراً بالأنكليزية (OECD) : هي منظمة دولية تهدف الى التنمية الأقتصادية وأنعاش التبادلات التجارية ، إذ وضعت تدابير لمواجهة الأثار المشوهة للمنافسة الضريبية الضارة التي تقوم بها دول الملاذات الضريبية ، وتتالف المنظمة من أربعة وثلاثين دولة كل من النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدنمارك ، فرنسا ، إلمانيا ،اليونان ، إيسلندا ، إيرلندا ، أيطاليا ،لوكسمبورغ ، هولندا ، النرويج ، البرتغال ،أسبانيا ، السويد ، سويسرا ، تركيا ، الولايات المتحدة ، اليابان ، فنلندا ، أستراليا ، نيوزلندا ، المكسيك ، الجمهورية التشيكية ، كوريا الجنوبية ، المجر ، بولندا ، سلوفاكيا ، أستوانيا ، أسرائيل ، تشيلي ،وسلوفينيا ، المغرب ، تم تأسيسها عام (١٩٦١) . MARC D. SHEPSMAN: P1775.

أنها تحفظت على بعض المواد المتعلقة بالزام سويسرا بالتخلي عن السر المصرفي في حالة التهرب الضريبي ، مما أدى بها الى أن تكون ملجأ للتهرب ، أذ تم انتقادها بشدة من لدن المجموعة الدولية[١].

ولكن تلك الممارسات من قبل سويسرا وبعض دول الملاذات لم تصمد أمام الحلول الدولية للحد من أثار السرية المالية ، وبناءً على ذلك قامت الولايات المتحدة الأمريكية أولى ضرباتها للسرية المصرفية السويسرية بأطلاقها حملة شاملة ضد التهرب الضريبي بلغت ذروتها في ٢٠٠٨ بفعل الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية، وذلك عن طريق إصدار قانون فاتكا . سنة ٢٠١٠ الذي يلزم المصارف مراقبة حسابات الأمريكيين والتصريح بها الى الادارة الضريبية الأمريكية لمنع التهرب الضريبي[٢] .

وفي أطار ما تقدم حصل تطور كبير في ما يخص التهرب الضريبي عن طريق الجنات الضريبية وما توفره بنوكها من سرية على الحسابات المصرفية فيها ، وفي موقف يعتبر بأنه إنهاء لعصر السرية المالية في العالم ، إذ أعلن أعضاء دول مجموعة العشرين [٣] ، في قمتهم المعقودة في لندن في شهر ابريل ٢٠٠٩ عن مجموعة من القرارات كان من أهمها تلك المتعلقة بالسرية ، من حيث الحد من

---

[١] د. ألياس بوزيدي ، مصدر سابق ، ص١٠٨ .

[٢] د.بول مرقص ، مصدر سابق ، ص٨٠.

[٣] تتكون مجموعة العشرين من ١٩ دولة عضو بالأضافة الى الأتحاد الأوروبي تأسست المنظمة سنة(١٩٩٩) ، فهي منتدى دولي يجمع الحكومات ومحافظي البنوك المركزية وذلك بهدف مناقشة السياسات المتعلقة بتعزيز الأستقرار المالي وأيجاد فرص للحوار ما بين الدول الصناعية والبلدان الناشئة ، وتستقبل المجموعة في أجتماعاتها كلاً من المؤسسات التالية ابريتون وودز ، والرئيس التنفيذي لصندوق النقد الدولي ، رئيس البنك الدولي ، واللجنة النقدية والمالية الدولية ولجنة التنمية التابعة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، د.ألياس بوزيدي ، مصدر سابق ، ص١١١.

اثارها خاصة في الملاذات الضريبية التي يلجأ إليها بعض المكلفين في أخفاء حساباتهم التي تثبت دخولهم الحقيقية التي يلزم إن تخضع للضريبة[١] .

وفي هذا السياق أطلقت مجموعة العشرين حملة تهدف الى فرض عقوبات على الدول التي ترفض التعاون بشأن سرية الحسابات المصرفية للعملاء ، إذ قررت المجموعة بإن عصر السرية قد انتهى وأنه لابد من إتخاذ اجراءات حيال الدول المتمسكة بالسرية والاستعداد لفرض العقوبات بهدف حماية المالية العامة وايراداتها وأنظمتها ، حتى يكون هناك عالماً جديد اً يتمتع بالشفافية الضريبية ، وتعزيز قاعدة الايرادات لحكومات الدول في ظل الأزمات الاقتصادية ، كما أوجبت مجموعة العشرين بأنه يجب على الدول من خلال سلطاتها الضريبية أن تدقق في حسابات المكلفين خاصة الذين يخفون أموالهم في حسابات مصرفية خارجية ، كون أن الأمر لا يتعلق بزيادة الايرادات فحسب بل لمنع عمليات التهرب الضريبي و جعل النظام الجبائي أكثر عدالة[٢] .

وعليه يتعين على البلدان التي تتبنى نظام السرية المالية ان تتعايش مع نظام دولي جديد لتنفيذ معايير تبادل المعلومات الضريبية[٣] ، فالواقع العملي يؤخذ على السرية بأنها أدت الى تحصين بعض المكلفين دون تعقب أو عدم وجود رقابة مباشرة عليهم من قبل الادارة الضريبية ، لذا لا بد من تقديم مزيد من الشفافية بشأن حساباتهم المصرفية لمنع تهربهم .

نتيجة لصعوبة تبادل المعلومات بين الادارات الضريبية وفقاً للاتفاقيات الضريبية الثنائية تبنت منظمة OECD بالتعاون مع المجلس الأوروبي عام 1988 فكرة

---

[١] محمد علي عوض الحرازي ، المنازعات الضريبية ووسائل أنهائها (دراسة مقارنة) ، ط١ ،(القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠١٢)، ص٢٣٤.

[٢] سعيد غزلان ،" السرية المصرفية في ظل التحولات الأقتصادية العالمية مع الأشارة الى حالة الجزائر" ، مجلة الأقتصاد الجديد ، العدد١٢ ، المجلد ١،(السنة ٢٠١٥):ص٢٩٠ .

[3] JEAN-RODOLPHE W.FIECHCER: P. 63.

اتفاقية بخصوص تبادل المعلومات الضريبية ، إذ تتضمن الاتفاقية المساعدة المتبادلة في مسائل الضريبة ،ثم عدلت تلك الاتفاقية من قبل مجموعة العشرين عام 2010 لتكون أكثر ملائمة مع المعايير الدولية لتبادل المعلومات عند الطلب[١] .

هذا وقد وقع عدد من الدول على هذه الاتفاقية عام2014 وتبلور عنها معيار الابلاغ المشترك في المسائل الضريبية [٢] ، وفي هذا السياق بينت منظمة التعاون الاقتصادي أن التوقيع على هذه الاتفاقية يضع نهاية لمبدأ السرية المالية ، الذي كان يساء استخدامه لغرض التهرب الضريبي ، إذ بموجب النظام التلقائي لتبادل المعلومات سيتم جمع البيانات عن ودائع المستثمرين والمكلفين على أساس سنوي ، ونتيجة للمعيار التبادلي انتهت السرية التي تتسامح مع التهرب الضريبي[٣] ، وفي هذا الصدد كان اعلان مجموعة العشرين صحيحاً ، لكن هذا لم يكن بسبب المعايير المعتمدة حديثاً لتبادل المعلومات الضريبية بقدر ما كان بسبب حملة الخوف التي أطلقتها الدول المهيمنة ضد مواطنيها لملاحقتهم ومنعهم من التهرب الضريبي كالولايات المتحدة الأمريكية[٤] .

---

[١] د. رمضان صديق ، الضرائب في عالم الاقتصاد الرقمي ، (القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠٢٠)، ص ٤٨٤.

[٢] يقصد بمعيار الابلاغ المشترك في المسائل الضريبية : هو عبارة عن معيار يتعلق بالتبادل التلقائي للمعلومات عن الحسابات المالية في المسائل الضريبية ، أذ يحدد القواعد والاجراءات التي يجب على المؤسسات المالية أن تتبعها لضمان جمع المعلومات عن الحسابات المالية والابلاغ عنها وفقا للضرورات الضريبية التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي ومجموعة الدول العشرين ، وبذلك يصبح تبادل البيانات والمعلومات المصرفية وفق متطلبات قانون (FATCA) أمراً روتينياً لخدمة الأغراض الضريبية على مستوى العالم ، والحد من ظاهرة التهرب الضريبي على المستوى الدولي. تركي مصلح مصالحة ، مصدر سابق ، ص٦١ .

[3] JEAN-RODOLPHE W. FIECHTER:P. 62 .

[٤] شرعت الحكومات في العديد من الدول الى أطلاق سلسلة من الاصلاحات لمكافحة التهرب الضريبي والعمل على التبادل التلقائي للمعلومات الضريبية ، ومن تلك الحكومات بشكل أساسي هي الولايات المتحدة الأمريكية التي شرعت قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية لمنع التهرب المحتمي وراء السرية ، وذلك عن طريق معيار الابلاغ المشترك الذي يفرضه القانون على المؤسسات المالية بالإفصاح عن حسابات الاشخاص الأمريكيين للادارة الضريبية الأمريكية مقابل المعاملة بالمثل .

ARTHUR J.COCKFIELD: sharing tax information in the 21st centure : bage data flows and tax payers as data subgects ,P. 1179 .

لا ريب بأن نجاح الولايات المتحدة الأمريكية في فرض نظام الابلاغ التلقائي وفقاً لقانون FATCA قد شجع دول منظمة التعاون الاقتصادي والاتحاد الأوروبي إلى إقرار التبادل الألي للمعلومات الضريبية ، كما قامت دول أعضاء المنظمة ودول أخرى كثيرة خارجها في إنشاء المنتدى الدولي للشفافية وتبادل المعلومات لأغراض الضريبة [1] .

وتأسيساً مما تقدم قد أصبح واقع السرية المالية صعباً ، إذ عززت الدول حول العالم جهودها لإنهاء سرية الحسابات المصرفية ، مدفوعة بفعل الأزمة الاقتصادية العالمية وعدد من الفضائح في قطاع البنوك ، فبعد أن كانت السرية من العناصر الأساسية في القطاع المصرفي لعدد من الدول ، أعلن الكثير من المراقبين في الشأن الاقتصادي بأن السرية المالية قد انتهت بفعل مسارين ، **أولهما** : يتمثل في صدور

---

[1] من أبرز الجهود التي قام بها أعضاء منظمة التعاون الأقتصادي والتنمية هو تشكيل المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات لأغراض الضريبة في عام ٢٠٠١ GLOBAL FORUM ON TRANSPARENCY AND EXCHANGE OF INFORMATION FOR TAX PURPOSES.
ليكون بمثابة الإطار العام متعدد الأطراف للعمل GLOBAL FORUM المعروف أختصاراً(بالمنتدى العالمي والتصدي لقضية الشفافية في الكشف وتبادل المعلومات الخاصة بالضريبة على مستوى الدولي. ثم تحول المنتدى الى منظمة في عام٢٠٠٩ إستجابه لدعوة مجموعة العشرين ، بحيث يكون لكل دولة عضو حق متساو مع غيره من الأعضاء ، و يمثل هذا الدور الجديد (للمنتدى العالمي) وتبني معيار الشفافية والتبادل التلقائي للمعلومات الخاصة بالشؤون الضريبية STANDARD ON TRANSPORENCU AND AUTOMATIC EXCHANGE IN FORMATION FOR EAX PURPOSES(AEOL) .
منعطفاً تاريخياً هاما في تاريخ ملاحقه التهرب الضريبي على المستوى الدولي ، إذ اسهم التبادل التلقائي بشأن الضريبة الى تقويض أركان السرية المالية من خلال طريقتين وهم كلأتي:
أ- يلزم معيار(AEOL) المؤسسات المالية بأن تبلغ السلطة الضريبية المختصة في بلدها بكافة المعلومات الخاصة بالحسابات المفتوحة لديها من الأفراد والشركات من غير المقيمين ، على أن تقوم السلطة الضريبية بتبادل هذه المعلومات في سرية تامه مع السلطات الضريبية المختصة في الدول التي يحمل حائزوهذه الحسابات جنسيتها أو يحملون صفة المقيم فيها.
ب- يحدد المعيار (AEOL) المعلومات التي سيتم تداولها والمؤسسات المالية الملتزمة بالأبلاغ ، والأنواع المختلفة للحسابات التي يغطيها ، وكذلك يحدد المكلفين بالضريبة ، ويشمل المعيار أيضاً أجراءات الفحص النافي للجهالة التي يتعين على المؤسسات المالية إتباعها ، ويتم تبادل المعلومات والإبلاغ عنها بصوره سنوية منتظمة ، لذا فأن السرية المالية قد تم الحد من أثارها في التهرب الضريبي عن طريق معيار التبادل التلقائي للمعلومات الضريبيه (AEOL) .د. إسامه محمد الفولي ، مصدر سابق ، ص١٤٥.

قانون فاتكا الأمريكي والذي أحدث ثقباً في جدار السرية أدى الى تصدعها من خلال تهديده للمؤسسات المصرفية وإلزامها بالإفصاح الطوعي عن حسابات المكلفين الأمريكيين ، لذا فإن FATCA يمثل خطوه ايجابية نحو القضاء على التهرب الضريبي الناتج عن السرية ويتضح ذلك من خلال التحقيقات في العديد من البنوك السويسرية ، وبهذا يبدو أن الموقف العالمي تجاه التهرب الضريبي يتغير لصالح الامتثال والافصاح[١] .

ثانيهما : يتمثل بالدور الذي لعبته منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من عقد اتفاقيات لتبادل المعلومات ، أهمها اتفاقية المساعدة الإدارية المتبادلة في المسائل الضريبية إذ تتيح هذه الاتفاقية للدول الاطلاع على البيانات المالية للمكلفين المحتمية في الحسابات المصرفية [٢] ، كما انشأت المنظمة نظام ألي لتبادل البيانات المالية لعملاء البنوك وفقاً للمنتدى الدولي المتعلق بالشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الدولية الخاضع لأشرافها ، وفي هذا السياق وقعت سويسرا على هذه الوثيقة بعد أن كانت ترفض الافصاح أو الكشف عن حسابات العملاء للسلطات الضريبية والمالية ، وكذلك الحال في لبنان قد ألتزم بتبادل المعلومات وفق النظام الألي ، إذ ألزم المصارف بتقديم معلومات مالية عن الحسابات المصرفية الى الدول تطبيقا لنظام الشفافية[٣] ، وبهذا يتضح بأن واقع السرية المالية قد تزعزع في ظل الأنظمة والقوانين التي سبق الإشارة إليها .

نخلص مما سبق أتضح لنا بأن ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية ، ومجموعة الدول العشرين ، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ،كان لهم الدور الريادي في تحطيم جدار السرية المالية ، من خلال وضعهم معيار الشفافية بهدف

---

[1] MARC D.SHEPSMAN: P. 1810.

[٢] د.رمضان صديق ، مصدر سابق ، ص ٤٩٢.

[٣] د. ألياس ناصيف . د. بول مرقص ، مصدر سابق ، ص٩٩ .

تقصي أثر المال وتعقبه [1] ، إذ بموجب معيار الابلاغ المشترك يتم تبادل المعلومات المالية تلقائياً عبر الحدود لمساعدة الإدارات الضريبية على تتبع حسابات المكلفين المحتمين وراء السرية .

الخاتمة

بعد أن انتهينا من دراسة بحثنا الموسوم (سبل معالجة أثر السرية المالية في التهرب الضريبي) توصلنا الى استنتاجات عده ، نعرضها في جملة من النقاط ، وكذلك المقترحات التي نرتأي تقديمها بخصوص موضوع الدراسة لعلها تمثل مساهمة متواضعة في البناء القانوني لأسس المواجهة الشاملة في مكافحة التهرب الضريبي ، وكالآتي :

أولاً ـ الاستنتاجات :

١ـيعد قانون الامتثال الضريبي الأمريكي هو أحد الحلول الدولية التي وضعتها الولايات المتحدة لمواجهة الأشخاص المحتمين وراء نظام السرية المالية بهدف تقويض تهربهم .

---

[1] أدى معيار الشفافية المصرفية الى أنهيار نظام السرية المالية ، خصوصاً في بعض الدول العريقة بالسرية مثل سويسرا ، إذ اصبحت تعتمد على مبادء جديدة في قطاعها المصرفي ، بضمنها التبادل التلقائي للمعلومات لغرض توفير مزيد من المعلومات للسلطات الضريبية ، وفي هذا الصدد تشير منظمة التعاون والتنمية الأقصادية بأن معيار الإبلاغ المشترك قد حقق بعض النتائج المهمة ، إذ قدرت في يوليو ٢٠١٩ أن (٩٠) بلداً تبادلت معلومات حول (٤٧) مليون حساب بقيمة (٤,٩) تريليون يورو ، وأن الودائع المصرفية في الملاذا الضريبية إنخفضت بنسبة ٢٠% الى ٢٥% وأن الفصاحات الطوعية قبل لا لتنفيذ قد حققت (٩٥) مليار يورو على هيئة إيرادات ضريبية إضافية لأعضاء منظمة التعاون والتنمية الأقتصادية بالميدان الأقتصادي ومجموعة العشرين ، والتي تضم أقتصادات الأسواق الصاعدة الرئيسية . ينظر Dr. Mahi-Haji Shahin : Methan is msn to dombat international tax evasion ,Route Eduvational & Social Scidnce Journal volume 6 (3) : February 2019,Iraq p.542. ؛ نيكولاس شكسون ،" المليارات التي تجتذبها الملاذات الضريبية تلحق الضرر بالبلدان المرسلة والمستقبلة على حداً سواء "، مجلة التمويل والتنمية ، العدد٥٦ ، المجلد ٣،مجلة فصلية صادرة عن صندوق النقد الدولي،سبتمبر(٢٠١٩)، ص ٩.

٢-يهدف قانون فاتكا الى توفير المزيد من الشفافية والافصاح لمصلحة الضرائب الأمريكية ، وذلك للجم التهرب الضريبي ، إذ بموجبة تصبح المؤسسات المالية الأجنبية ملزمة بالإفصاح عن حسابات الأمريكيين لمصلحة IRS .

٣-من المرتكزات الأساسية التي قام عليها قانون الامتثال الضريبي هو لأنهاء عصر السرية المالية ، عن طريق إلزام المصارف والمؤسسات المالية بالإفصاح لمصلحة الضرائب الأمريكية ، وإلا تعرضت للعقوبات التي يفرضها قانون فاتكا .

٤-بعد صدور قانون الامتثال تغير موقف الدول من السرية المالية ، فبعد أن كانت ترفض أفشاء المعلومات المصرفية للجهات الضريبية وخصوصاً الدول المعتنقة للسرية المطلقة ، أصبحت ملزمة بالإفصاح وفق القانون الجديد للسلطات الضريبية .

٥-في ظل الحلول الدولية المتمثلة في صدور قانون فاتكا ، وما قامت به منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ، ودول العشرين تبلور عن تلك القوانين والاتفاقيات معيار الابلاغ المشترك في المسائل الضريبية ، والذي بدوره وضع نهاية لمبدأ السرية المالية الذي كان يساء استخدامه من قبل بعض المكلفين لغرض التهرب الضريبي .

ثانياً – المقترحات :

١-نوصي بالعمل الجاد على مكافحة التهرب الضريبي المحتمي وراء نظام السرية المالية ، من خلال ألزام المصارف بأتباع الشفافية والافصاح للجهات ذات العلاقة عندما يطلب منها ذلك ، خصوصاً عندما تطلب الادارة الضريبية عن الكشف أو الاطلاع على حسابات المكلفين لغرض تقدير الضريبة وفرضها عليهم ، كما يجب على الدول تطبيق معيار الابلاغ المشترك بالمسائل الضريبية التي تبنته منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ودول العشرين كونه يمثل ضمانة أكيدة لمحاربة التهرب الضريبي .

٢-يجب أعداد برنامج متخصص يهدف الى زيادة فاعلية التنسيق بين الجهات ذات العلاقة بضمنها الادارة الضريبية والمؤسسات المالية والمصرفية المعنية في العراق وفقاً لأحدث الأساليب التقنية الرقمية ، وخصوصاً نظام الفحص الضريبي الالكتروني والذي يتيح للإدارة الضريبية التأكد من صحة اقرار المكلف والدفاتر والمستندات الخاصة بنشاطه بفضل التكنلوجيا الرقمية عن طريق مشاركة الملفات مع كافة الجهات لمكافحة الجرائم الاقتصادية بضمنها التهرب الضريبي .

٣- نقترح على المشرع العراقي ضرورة أعداد مشروع قانون لنظام متكامل يعنى بتنظيم السرية المالية في العراق ، بدلاً من النص عليها في ثنايا قوانين متعددة مثل قانون البنك المركزي وقانون المصارف ، وذلك لتركيز أحكام هذه السرية في نظام موحد تلافياً للغموض وتجنباً للبس الذي يتأتى عن طريق بعثرة أحكام السرية في أكثر من قانون .

٤-نوصي العمل على الحد من تطبيق السرية المالية بصورة مطلقة ، وذلك لغرض تحقيق التوازن بين مصلحة العميل في حقة بالحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة به لحسابات المصرف وبين مصلحة المجتمع وحقة في تحقيق الأمن الاقتصادي .

قائمة المصادر

اولاً- الكتب :

١-د. بول جورج مرقص . مصارف لبنان في مواجهة التحديات القانونية والعالمية .بيروت: منشورات جو ستيسيا ،٢٠١٣.

٢-د.ألياس ناصيف .د.بول مرقص . المصارف العربية في مواجهة التحديات القانونية الدولية . ط١.بيروت: المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ، ٢٠١٩.

٣-د.يعقوب يوسف صرخوه . سر المهنة المصرفية في القانون الكويتي (دراسة مقارنة) . بلا مكان للنشر :١٩٨٩.

٤- د. كمال طلبه المتولي سلامة . دور الدولة في حماية السرية والاستثنائات الواردة عليها . ط١. القاهرة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، ٢٠١٥ ، ص٧٤ .

٥-د. سعيد عبد اللطيف حسن . الحماية الجنائية للسرية المصرفية (دراسة مقارنة). القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠٠٤ ،

٦-د. غسان رباح. قانون العقوبات الاقتصادي، منشورات بحسون الثقافية. دون مكان للنشر:١٩٩٩.

٧-د. رمضان صديق . الضرائب في عالم الاقتصاد الرقمي . القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠٢٠.

٨-محمد علي عوض الحرازي . المنازعات الضريبية ووسائل أنهائها (دراسة مقارنة). ط١ . القاهرة: دار النهضة العربية ، ٢٠١٢.

٩-د. خليل يوسف جندي الميراني. المسؤولية الجزائية الناشئة عن الاعتداء على سرية الحسابات المصرفية . ط١ . لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب ، ٢٠١٣.

ثانياً- الرسائل والأطاريح:

١-ميشا حسين علي كاطع ." أستخدام البرمجيات المحوسبة في تنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية الأميريكي (fatca) نموذج مقترح". رسالة ماجستير مقدمة الى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية بجامعة بغداد ،٢٠١٦.

٢-فيصل نافع كعيد العاني ." تأثير الأزمة المالية العالمية على الأداء التشغيلي والمالي للبنوك الأردنية". رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط ، الأردن، ٢٠١٠.

٣ -أحمد بركات مصطفى ." مسؤولية البنك عن تقديم المعلومات والاستشارات المصرفية". أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة أسيوط ، مصر ، ١٩٩٠الأوسط الأردن ،٢٠١٠.

٤رائد ناجي أحمد الجميلي ." التهرب الضريبي مع اشارة الى موطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق". رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠٠٠.

ثالثاً- البحوث:

١- تركي مصلح مصالحة." تأثير قانون الامتثال الضريبي الأمريكي (FATCA) على حماية السرية المصرفية"، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد ١٧ .العدد١ . السنة (٢٠٢٠).

٢- عبده عجلان بابكر سلامة. نايف بن هذال ماجد القحطاني ." أ ثر قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية(فاتكا) في النظام المصرفي السعودي ". (دراسة ميدانية) . بحث منشور في المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال . المجلد ٦. العدد ٢.(السنة٢٠١٠).

٣- د. عماد محمد فرحان ." الإجراءات الرقابية للبنك المركزي العراقي في ظل اتفاقية قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الأجنبية(FATCA)". بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية . جامعة البصرة . المجلد ١١. العدد٤٢.(السنة ٢٠١٦).

٤- د.أسيل باقر جاسم محمد . "أثر قانون فاتكا الأمريكي على الالتزام بالسرية المصرفية في العراق" . بحث منشور في مجلة العلوم القانونية . كلية القانون- جامعة بغداد . العدد الخاص . المجلد٣٤ . العدد ٤.(السنة ٢٠١٩).

٥- د.الياس بوزيدي ." قانون الامتثال الضريبي الأمريكي على الحسابات الأجنبية وأثره على المنظومة المصرفية السويسرية". بحث منشور في مجلة حقوق الأنسان والحريات العامة . العدد السادس .(السنة ٢٠١٨ . الجزائر) .

٦- د.اسامة محمد الفولي . "حدود السرية المصرفية في ظل النظام الضريبي الدولي الجديد ". بحث منشور في مجلة كلية القانون الكويتية العالمية .

العدد١٠. السنة الثالثة.(٢٠١٥).

٧- يوسف عودة غانم ." السرية المصرفية بين الابقاء والالغاء - دراسة في فلسفة السرية المصرفية ". بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية . جامعة البصرة . العدد ٢٦ . المجلد ٧ . نيسان.(٢٠١٠).

٨- د. نبيل عبدالرؤوف ابراهيم." دراسة تحليلية للأثار المحاسبية والضريبية المترتبة على تطبيق قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الخارجية (FATCA) على المؤسسات المالية (دراسة ميدانية) "." ٢٠١٢".

٩- سعيد غزلان ." السرية المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية مع الاشارة الى حالة الجزائر". بحث منشور في مجلة الاقتصاد الجديد . العدد١٢. المجلد ١.(السنة ٢٠١٥).

١٠-نيكولاس شكسون ." المليارات التي تجتذبها الملاذات الضريبية تلحق الضرر بالبلدان المرسلة والمستقبلة على حداً سواء ". بحث منشور في مجلة التمويل والتنمية . مجلة فصلية صادرة عن صندوق النقد الدولي. العدد٥٦ . المجلد ٣ . سبتمبر (٢٠١٩).

١١- اضاءات نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت . السلسلة التاسعة . العدد٤.(٢٠١٠) .

١٢- الاتفاقية الأمريكية العراقية بشأن التعاون من أجل تسهيل تطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية فاتكا MODEL 2 IGA , NO TIEA . or DTC NOVEMDER 4 , 2013

رابعاً- القوانين العادية :

١- قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ النافذ .

خامساً- المصادر الأنكليزية :

1-marc D. shepsman:Buying fatca compliance: overcoming Holdout incentives to prevent international tax Arbitrage,Fordham international law journal,volume 36, issue5,2013,fordhom university school of law,new York, u.s.a.

2-Jean-Rodolphe W.fiechter: exchange of tax in formation, the end of banking secrecu in Switzerland and sangapore. International tax journal, new York , November-december2010 .

3-OECD:improving access to bank information for tax purposes- paris 2000.

4-ARTHUR J.COCKFIELD: sharing tax information in the 21st centure : bage data flows and tax payerf as data subgects .

5-. Dr. Mahi-Haji Shahin : Methan is msn to dombat international tax evasion ,Route Journal volume 6 (3) : February 2019,Iraq . Eduvational & Social Scidnce: